Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وهكذا تقوم الشريعة فى تعدد الزوجات بما عليها ويقوم العرف الاجتماعى بما عليه ، ويقع الإلزام حيث ينبغى أن يقع مع الرغبة والاختيار .

* * *

على أن تعريف الزواج نفسه أهم من تنظيم الإنفراد أو التعدد فى الزوجات !

فما هو تعريف الزواج قبل أن يعرفه القرآن الكريم ؟

هل هو صفقة تجارية بين شريكين فى المعيشة ؟

هل هو وسيلة من وسائل الضرورة لإسكات صيحات الجسد والاستراحة من غوايته الشيطانية ؟

هل هو تسويغ الشهوة بمسوغ الشريعة ؟

هل هو علاقة عدمها خير من وجهودها ، إذا تأتى للرجل أو للمرأة أن يستغنيا عنها ؟

كان هذا وأشباهه أعلى ما تصورته المجتمعات والعقائد من صور الزواج قبل الإيحاء بالقرآن الكريم .

ولكن الزواج فى القرآن الكريم هو « الزواج الإنسانى » فى وضعه الصحيح من وجهة المجتمع ومن وجهة الأفراد .

فهو واجب اجتماعى من وجهة المجتمع ، وسكن نفسانى من وجهة الفرد ، وسبيل مودة ورحمة بين الرجال والنساء .

فكان خطاب القرآن فى تدبير الزواج موجها إلى المجتمع كله لأنها مسألة تناط به ويصلح أو يفسد من ناحيتها . « وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم وإمائكم . إن يكونوا فقراء يغنهم الله من فضله والله واسع عليم . وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنيهم الله من فضله ... » .

وقد سماه القرآن ميثاقا كما سماه نكاحا . والنكاح على خلاف ما يفهم بعض العامة هو الاتفاق والمخالطة على إطلاقها . يقال نكح المطر الأرض أى